

م 52 واجبات الحج - الفقه - المستوى الثالث (2) - د. خالد

الجريسي

خالد بن عيسى الجريسي

يا راغباً في كل علم نافع. ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد وتعلم الفقه

الميسرة عاملاً بالشرع دون تعصب لفلان بالعلم كالازهار في البستان - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما

ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً يا رب العالمين - 00:00:48

اللهم ات نفوسنا تقواها زكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها مرحباً بكم ايها الاخوة والاخوات مرحباً بطلاب العلم اكااديمية زاد

في دورتها الثانية نحن واياكم في المستوى الثالث - 00:01:04

وفي هذا اللقاء هو اللقاء الخامس والعشرون نتذاكر واياكم في احكام الحج والعمرة وحديثنا اليوم ان شاء الله عن باب عظيم من

ابواب الحج الا وهو واجبات الحج وقد تقدم ذكر شروط الحج - 00:01:20

وذكرنا اركانه واليوم ان شاء الله نذكر واجبات الحج وهكذا كل عبادة ايها الاخوة لابد من اجتماع شروطها وتحقق اركانها واجباتها

وانتفاء موانعها لتكون عبادة تامة صحيحة مطالب العلم وصاحب الفقه على وجه الخصوص - 00:01:38

لابد ان يعرف الركن من الواجب من السنة لماذا لان احكام ترك الاركان تختلف عن احكام ترك الواجبات عن احكام ترك السنن وما

سنذكره ان شاء الله اليوم من واجبات الحج - 00:02:00

فانه يجب الاتيان به لكل حاج ومعتزم لكل حاج اذا كان مشروط اذا كان من واجبات الحج هذه الواجبات التي هي واجبات الحج

يجب الاتيان بها فمن ترك واجبا من هذه الواجبات - 00:02:16

فان عليه وهذا الدم يكون لفقرء الحرم ولا يأكل منه شيئاً ولا يجوز لمسلم فعل فعلاً يستحق به ان يجبره بدم ومن ترك الواجبات ان

يأكل من هذا الدم شيئاً - 00:02:32

من هنا نص العلماء رحمهم الله على واجبات الحج ليعلم هذه الواجبات كل مسلم وكل طالب للعلم احكامها ويلتزم فعلها واذا ترك شيئاً

منها فانه يجبر ذلك بدم كما قال ابن عباس رضي الله عنهما من ترك شيئاً من نسكه - 00:02:53

او نسيه فليهرق دماً هذه الاحكام ايها الاخوة لواجبات الحج ذكرنا فيما سبق ان من اركان الحج الاحرام وقود الاحرام هو نية الدخول

في النسك فاذا نوى امرؤ ان يدخل في نسكه فقد دخل في ركن الحج الاول - 00:03:14

وهو الاحرام الا ان هذا الاحرام له وقت محدد ينبغي ان يكون قد حصل في هذا الاحرام وهو قبل تجاوز قبل تجاوز الميقات واذا

تجاوز امرؤ الميقات ولم يهل بنسكه - 00:03:35

فانه بهذه الحال قد ترك واجبا من واجبات الحج الاحرام في ذاته هو ركن من اركان الحج لكن كون هذا الاحرام من الميقات هذا

من واجبات الحج فانت اذا اردت ان - 00:03:56

بالحج ونويت الدخول في النسك قد اتيت بالركن لكنك لا تأتي به على وجهه التام الا اذا اتيت به من ميقاتك واذا تجاوزت الميقات ثم

قلت لبيك اللهم حجا او لبيك اللهم عمرة - 00:04:12

ودخلت في نسكك فانك في هذه الحال قد اتيت بالركن لكنك تركت الواجب فحجك صحيح لكنك تركت واجبا من الواجبات الا وهو

الاحرام من الميقات ولذلك قال عليه الصلاة والسلام عن مواقيت قال هن لهن ولهن اتي عليهن - [00:04:30](#)

من غير اهلن ممن اراد الحج او العمرة. فكل مريد للحج او العمرة يجب عليه ان يحرم من الميقات والمقصود بالاحرام والميقات الا يتجاوز هذا الميقات الا وقد احل بنسكه. اذا ينبغي ان تفرق طالب العلم بين امرين - [00:04:51](#)

بين ركن وواجب اما الركن فهو الاحرام وهو نية الدخول في النسك واما الواجب هو ان يقع هذا الاحرام من الميقات ولا يجوز لمريد للحج ان يتجاوز الميقات من غير احرام واهلال به - [00:05:11](#)

هذا هو الواجب الاول من واجبات الحج اما الواجب الثاني فهو استمرار الوقوف بعرفة الى غروب الشمس وهذا الواجب كما قلنا في الواجب الاول فان الاحرام ركن وان يكون من الميقات هذا واجب - [00:05:30](#)

وان الوقوف بعرفة ركنون وان يستمر الوقوف من النهار الى غروب الشمس هذا واجب من واجبات الحج فمن اتي عرفات من النهار يجب عليه ان يمكث جزءا من الليل فاذا دفع من عرفات - [00:05:49](#)

قبل غروب الشمس ولم يبق الى ان تغرب فان هذا يكون ممن ترك واجبا من واجبات الحج لان النبي صلى الله عليه وسلم اتي عرفات ومكث فيها صلى الله عليه وسلم - [00:06:10](#)

وكان واقفا في ذلك الموقف العظيم يدعو ربه جل وعلا حتى غربت الشمس وخالف في ذلك اهل الجاهلية فان اهل الجاهلية كانوا يقفون بعرفات حتى اذا كانت حتى اذا كانت الشمس - [00:06:26](#)

على الجبال كالعمائم على رؤوس الرجال دفعوا فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقي في عرفات الى ان غربت الشمس من هنا قال العلماء رحمهم الله بان دفع قبل الغروب - [00:06:44](#)

من ترك الواجبات وان البقاء الى غروب الشمس من واجبات الحج لان في الدفع قبل الغروب لان في الدفع قبل غروب مشابهة لاهل الجاهلية الذين يدفعون قبل ان تغرب الشمس - [00:07:01](#)

وخالفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومكث نبينا صلى الله عليه وسلم الى ان غربت الشمس ثم قال لتأخذوا عني مناسككم اما من لم يأت عرفات في النهار وجاءها ليلا فقط - [00:07:17](#)

ولم يدخلها نهارا فانه قد فاتته حظ عظيم من ذلك الموقف ومن دعائه الا ان حجه يصح ويكون صحيحا ولا شيء عليه ولا دم في ذلك اذا نفرق بين نفرق بين مسألتين يا طلاب العلم - [00:07:33](#)

من اتي عرفات في النهار وجب عليه ان يمكث معها جزءا من الليل ومن اتي عرفات بالليل فانه لا يجب عليه ان يمكث مع ذلك جزءا من النهار والواجب الثالث هو المبيت بالمزدلفة - [00:07:54](#)

وهي المشعر الحرام كما قال تعالى فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام وهذا الذكر يكون ذكرا واجبا والنبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك فانه دفع من عرفات حتى اتي المزدلفة - [00:08:11](#)

ونام صلى الله عليه وسلم كما سيأتي بيانه ان شاء الله بصفتي حج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عليه الصلاة والسلام من شهد صلاتنا هذه يعني صلاة الفجر في المزدلفة - [00:08:31](#)

وكان قد اتي عرفات اية ساعة من ليل او نهار وقد تم حجه وقضى تفته تبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ان المبيت بمزدلفة انه من الواجبات لانه صلى الله عليه وسلم قال من - [00:08:47](#)

اتانا حتى ندفع وقف معنا حتى ندفع اي من المزدلفة هذا الحديث دال على وجوب المبيت بالمزدلفة. هذه اربعة من واجبات الحج الاحرام عند الميقات البقاء في عرفة الى غروب الشمس - [00:09:09](#)

المبيت بالمزدلفة والرابع سيأتي ذكره ان شاء الله بعد فاصل يسير فانتظرونا يراكم الله الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم اجمعين. وبعد قال تعالى انما المؤمنون اخوة - [00:09:28](#)

مع اخواننا. ولا نتظر المواصلة منهم. فالعظماء هم الذين يقتنصون القلوب حبا يعطرون النفوس الفة. اما الاحمر فهو ذكي في قساوة الاصدقاء. يقول الحكماء تستطيع ان تصنع في اليوم الف عدوا ولكنك لا تستطيع ان تصنع في العام صديقا واحدا. فاختر الصديق

الصالح وتجنب صديق سوء - 00:10:20

وتفكر في قول الله عز وجل الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين. فاختل الصالحين مجالس الدعاة والمصلحين. اسأل الله ان يجعلني واياكم من المتقين صلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:10:50

حياكم الله ايها الاخوة والاخوات ومرحبا بكم بعد هذا الفاصل وكنا قد ذكرنا قبله ثلاثة من واجبات الحج والواجب الرابع ايها الاخوة والمبيت بمنى ليالي التشريق ولا للتشريق هي ليالي تلك الايام التي تلقب بايام التشريق - 00:11:16

وهي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر سميت بهذا الاسم لان الناس من الحجيج كانوا يشرقون اللحم في هذه الايام فهي ايام تشريق يشرق الناس فيها لحم الهدى والاضاحي - 00:11:59

وهذه الليالي يجب على الحاج ان يبيت ليااليها بمنى وهذا المبيت واجب لامور. اولاً لان النبي صلى الله عليه وسلم قد بات هذه الليالي بمنى وقال عليه الصلاة والسلام لتأخذوا عني مناسككم - 00:12:18

وكذلك فقد جاء في الحديث الصحيح الذي صححه الشيخ الالباني رحمه الله عندنا اليوم يا احمد وعند ابي داود انه صلى الله عليه وسلم رخص لرعاء الابل خارجين عن منى - 00:12:38

فدل هذا الترخيص منه عليه الصلاة والسلام لهؤلاء الرعاة على ان غيرهم لا يرخص له فان الرخصة كما تعلمون يا طلاب العلم هي في مقابل العزيمة وثمة عزيمة تقابلها رخصة - 00:12:53

لما نقول مثلاً رخص للرجل ان ينظر الى المخطوبة العزيمة التي هي ضده انه يحرم عليها ان ينظر لامرأة اجنبية اذا قيل يرخص للطبيب ان ينظر الى المريضة اذا احتاج الى ذلك - 00:13:10

وهذا اذ يدل على ان العزيمة عدم جواز ذلك رخص للرعاة ان يبيتوا خارج منى. فالعزيمة ان غيرهم ليس له ان يبيت خارج منى من هنا اخذ العلماء رحمهم الله من هذا الحديث - 00:13:25

على ان المبيت بمنى يكون من الواجبات الا ان هذا الواجب قدره العلماء رحمهم الله بما يكون مناسباً لمبيت المرء. فمثلاً اليوم توجد خيام في منى ومنازل ينزلها الناس فاذا كان المرء له - 00:13:44

له منزل في منى واذا كان المرء له آآ منزل في منى ينزل فيه فان هذا المنزل آآ يكون واجبا عليه ان يبيت فيه اما اذا لم يكن له منزل - 00:14:05

يستطيع ان ينزل فيه ولا يجد مكانه الا ان يكون على الارصفة او على جبال ربما اضررت به فمثل هذا لا يجب عليه ان يبيت بمنى فان الله تعالى لم يوجب على عبد - 00:14:20

ان يفعل ذلك وان يعرض نفسه لوطأ الاقدام امتهاني او لخطر من وقوع من مكان عال من جبل او نحو ذلك المرء ان لم نجد اليوم بلغة ومالا يمكنه من الالتحاق بحملة - 00:14:36

تمكنه من الحج بمنزل مناسب لمثله فان الحج لا يجب عليه ذلك ان الله تعالى قال من استطاع اليه سبيلاً. ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً فالذي لا يجد مكاناً مناسباً بمنى - 00:14:56

فان هدف الحقيقة لم يجد سبيلاً لحجه وبلوغه الى هذه المشاعر ولذلك قال العلماء رحمهم الله لا يجب الحج على من لم يجد زاداً وراحلة صالحين لمثله واليوم نقول الواجب الحج على من لم يجد منزلاً صالحاً لمثله في منى - 00:15:14

فان من اتى اه موسم الحج وعليه وهو ليس بواجد لكلفة حملة تمكنه من الحج داخل هذا الحد المبارك بين الحج لا يجب عليه واذا ما تيسر له واتى الى المناسك - 00:15:37

واتى الى مكة ولم اجد مكاناً مناسباً لسكناه في منى ومبيته في هذا المشعر المبارك فانه يجوز له ان يبيت خارج منى واذا ما اجزنا له ان يبيت خارج منى - 00:15:57

بين العلماء رحمهم الله اختلفوا على قولين ومن قائل يجب عليه ان يبيت قريباً من منى لان القاعدة الفقهية تقول ما قارب الشيء اخذ حكمه وقالوا ايضاً بان المتصل ليس كالمنفصل - 00:16:13

واذا ما اتصلت الخيام فان هذا المرء الذي يببب خارج منى يقول في حكم اهل منى كما ان الصفوف اذا اتصلت في المسجد فان من صلى خارج المسجد والصفوف متصلة يأخذ حكم من صلى - [00:16:32](#)

داخل المسجد وعليه لا يجوز لمن لم يجد موضعا في منى ان يببب في مكان بعيد من مكة. بل يجب عليه ان يببب في مكان ملاصق متصل خيام المزدلفة او منازل العريضة اليوم موجودة في مكة - [00:16:48](#)

هكذا قال اهل هذا القول هو قول معتبر قال به جماعة من اجلة مشايخنا المعاصرين رحم الله امواتهم وبارك في احيائهم وذهب اخر من اهل العلم رحمهم الله الى ان المرء ان لم يجد مكانا مناسباً له في منى - [00:17:06](#)

فانه يببب حيث شاء ذلك لان الله تعالى قال فاتقوا الله ما استطعتم واذا ما خرج المرء خارج منى فان العريضة كالشرايع كغيرها من احياء مكة التي هي داخل حد الحرم - [00:17:24](#)

ولا مزية لمصل ولد قريب عن مكان بعيد واعلم ان الجميع من حد الحرم وهذا هو الاظهر والله اعلم فانه ان لم يجد مكانا في منى يببب حيث شاء من مكة - [00:17:40](#)

ولا يلزمه ان يكون في مكان متصل بتلك الخيام اذا ما فعل حاج ذلك وبات في منى تلك الليالي وليالي التشريق فانه قد اتى بالواجب علي اما اذا كان معذورا - [00:17:56](#)

ان يكون هذا المرء ممن يقوم على خدمة الحجيج كالذين يقومون بحراستهم والقيام على امنهم او اطباء الذين يقومون بالعمل خارج حد منى ويكون عندهم مناوبات في الليل فمثل هؤلاء لا يجب عليهم ان يبببوا بمنى فانهم يلحقون بالرخصة التي رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:14](#)

للرعاة وكما رخص صلى الله عليه وسلم للرعاة والسقاة فانه يرخص لهؤلاء. اذا هذه اربعة من الواجبات والواجب الخامس ورمي الجمار والمقصود برمي الجمار هي الجمار الثلاث الصغرى والوسطى والكبرى - [00:18:41](#)

وقد جاء في بعض الآثار ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام لما اراد ان ينحر ان يذبح ابنه اسماعيل اذ انه قد رأى في المنام انه يذبح ابنه اسماعيل عليهما الصلاة والسلام - [00:19:01](#)

فانه لما اراد ذبحه نزل في موضع عند الجمرة الصغرى بالشيطان يعرض اليه يريد ان يخذله عن ذلك فرماه سبع حصيات ثم انه ثم انهما انتقلا الى مكان اخر جاء الشيطان يخذله فرماه بسبع من الحصيات - [00:19:15](#)

ثم انه انتقل الى موضع ثالث وموضع الجمرة الكبرى فجاءه الشيطان يخذله فرماه بسبع من الحصيات ثم لما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وحج البيت رمى هذه الجمار - [00:19:38](#)

وقال انما جعل الطواف بالبيت ورمي الجمار والصفاء والحج والسعي بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله عز وجل وعلمنا من ذلك ان رمي الجمار من الواجبات التي تجب في الحج - [00:19:52](#)

واجمار ثلاث صغرى ووسطى وكبرى يرمي الحاج في يوم النحر الجمرة الكبرى فقط سبع حصيات وفي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر فانه يرمي جمرة العقق الصغرى ثم الوسطى - [00:20:08](#)

ثم الكبرى على ما سيأتي بيانه ان شاء الله في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم قال علماء رحمهم الله يجوز للحجيج ان يدفعوا من المزدلفة بعد مغيب القمر - [00:20:27](#)

واذا دفعوا من المزدلفة بعد مغيب القمر وفي قول طائفة منهم بعد منتصف الليل جاز لهم ان يرموا جمرة العقبة فقالوا يجوز ان ترمى جمرة العقبة من الليل في الليلة العيد - [00:20:42](#)

وليلة يوم النحر جاز لهم ان يرموا فاذا اتوا من عرفات في اليوم التاسع واتجهوا الى المزدلفة ثم آا افاضوا من المزدلفة بعد ودفعوا منها بعد منتصف الليل جاز لهم ان يرموا وان يكون هذا الرمي واقعا في الليل والاولى والاكمل - [00:21:00](#)

الا يرمي المرء يوم النحر الا بعد طلوع فجر يوم النحر هذا هو الاحوط ولو رمى عند وصوله فان ذلك جائز متى يبدأ رمي الجمار في ايام التشريق سنعرف ذلك ان شاء الله - [00:21:22](#)

بعد فاصل يسير فانتظرونا يرداكم الله خلق الله الانسان وجبله على العيش مع الجماعة والتعامل مع الآخرين. فهو لا يستطيع العيش وحيدا مهما توفرت له سبل الراحة والرفاهية لذا كانت الصحة امرا ضروريا للغاية. وقد جاء القرآن والسنة ببيان اهمية الصحة ومدى خطورتها على الانسان - [00:21:40](#)

في الحديث الرجل على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل. فالصاحب يؤثر في صاحبه ولا شك فاما ان يؤثر فيه خيرا فيذكره بالله ويأمره بالصالحات ويحثه على الطاعات فيكون من اسباب نجاته يوم القيامة - [00:22:21](#)

واما ان يؤثر فيه شرا فيأمره بالخباثات ويحثه على المفاصد ويصد عنه ذكر الله تعالى. فيكون سببا في ضياعه وهلاكه يوم القيامة قال تعالى ويوم يعرض الظالم على يديه. يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلا - [00:22:43](#)

الى يا ويلتا ليتني لم اتخذ فلانا خليلا. لقد اضلني وكان الشيطان للانسان خذولا ومن اوضح الامثلة المبينة لاثار الصحة ما ضربه النبي صلى الله عليه وسلم مثلا لتأثير الجليس على جلسه - [00:23:10](#)

وقال عليه الصلاة والسلام انما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك وناfox الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة وناfox الكير - [00:23:41](#)

اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد ريحا خبيثة فالعقل يتخير الصالحين والاختيار لمجالستهم والقرب منهم ويبتعد كل البعد عن صحبة الذين يوردونه المهالك ويورثونه الندامة في الدنيا والاخرة. الاخلاء. يومئذ بعض لبعض عدو - [00:24:03](#)

حياكم الله ايها الاخوة والاخوات ومرحبا بكم وقلنا بان رمي جمرة العقبة في اليوم الاول يجوز من حيث دفع المرء فاذا دفعت من المزدلفة بعد مغيب القمر ثم وصلت الى منى جاز لك ان ترمي جمرة العقبة والاولى الا ترميها الا بعد طلوع - [00:24:33](#)

فجر يوم النحر اما ايام التشريق ان النبي صلى الله عليه وسلم رمى في يوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر رمى بعد الزوال قال عليه الصلاة والسلام لتأخذوا عني مناسككم - [00:25:10](#)

قال ابن عمر رضي الله عنه وارضاه وعن ابيه قال كنا نتحين زوال الشمس واذا زالت رمينا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحين زوال الشمس ولم يرم صلى الله عليه وسلم في يوم من الايام قبل زوال الشمس - [00:25:27](#)

من هنا قال العلماء بان وقت الرمي يبدأ بعد زوال الشمس ولا حد لمنتهاه فلو رمى بعد الغروب يجوز ولو بدأ قبله رمى قبله فهو افضل اما لو رمى من الليل - [00:25:43](#)

بعد غروب الشمس فان ذلك جائز عند بعض العلماء كائمة الحنفية والشافعية وبعض الحنابلة رحم الله الجميع وجه جواز ذلك عندهم ان ابن صاب ابن عبد الرحمن قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتون الى منى من الليل - [00:25:58](#)

ويدعون ظهورهم ويرمون فكانوا يرمون رضي الله عنهم من الليل وكذلك قال رجل النبي صلى الله عليه وسلم رميت بعدما امسيت قال افعل ولا حرج وايضا لم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تقييد للرمي في اخر وقت - [00:26:19](#)

والرمي وقته عند العلماء طويل بل ان رمي ايام التشريق يعتبرونه كالיום الواحد ومن لم يستطع ان يرمي في اليوم الحادي عشر له ان يرمي في اليوم الثاني عشر عن يومين - [00:26:37](#)

وهذا خير من التوكيل فان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للرعاة والسقاة ان يرموا ليومين عن آا ان لا يرموا اليوم الحادي عشر ويرموا في اليوم الثاني عشر ليومين - [00:26:51](#)

فنقول لمن كان عاجزا عن الرمي نقول له ان كنت مستطيعا فارمي كل يوم في يومه والسنة ان تبتدأ بعد الزوال وهذا الذي عليه جماهير اهل العلم رحمهم الله ورخص بعض اصحاب الرأي - [00:27:06](#)

بالرمي ومن الحنفية رحمهم الله بالرمي قبل الزوال في يوم النفر قالوا لانه يحصل زحام فاذا احتاج الناس رموا قبل الزوال وقال قلة من الفقهاء في جواز الرمي قبل الزوال - [00:27:21](#)

وهذا القول ينسب لبعض ائمة السلف وبعضهم ينفي نسبة هذا القول لهم وهو الرمي قبل الزوال في جميع الايام وعلى كل حال اذا ثبت الزحام جاز الرمي قبل الزوال العلة - [00:27:38](#)

لان الحرج مرفوع وان امكن ان يرمى بعد الزوال من غير زحام كما هو الحال اليوم بين الرمية يمتد الى الليل وان وجد زحام بعد الزوال ترمي بعد العصر فلو هي زحام ترمي بعد المغرب او بعد العشاء - [00:27:55](#)

كل ذلك جائز الاول المسلم ان لا يرمي الا بعد الزوال واذا لم يستطع ان يرمي في اليوم الاول لبعد المخيم عن الجمار جاز له ان يؤخر رمية الى اليوم الذي يليه - [00:28:12](#)

ويفعل ذلك ويجمع رمي يومين او جاز له كذلك ان يؤخر رمي اليوم الثالث عشر ويرمي لثلاثة ايام يرمي الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى لابد من الترتيب وسط صغرى ثم وسطى ثم كبرى - [00:28:24](#)

ثم يرمي في اليوم الثاني عن عن اليوم الثاني عشر صغرى ثم وسطى ثم كبرى ثم يعود ويرمي عن اليوم الثالث عشر الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى يفعل ذلك فيكون قد رمى عن ثلاثة الايام بعض الناس لا يستطيع ان يأتي الى الجمار - [00:28:40](#)

الا مرة واحدة ونقول اخر مجيئك لليوم الاخير وارمي عن جميع الايام هذا الاولى لان النبي صلى الله عليه وسلم رخص فيه وهو اولى من التوكيل وبعض الناس اعتاد التوكيل - [00:28:58](#)

ومن وكل من غير ضرورة فان رميه لا يصح من مكة لضرورة فان التوكيل صحيح والاولى من توكيله ان يجمع رمي الجمار ليوم واحد كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:12](#)

كما اذن النبي صلى الله عليه وسلم الرعاة ان يجمعوا رمي يومين في يوم واحد ولاهمية رمي الجمار بين العلماء رحمهم الله قد نهوا على مسائله وبينوا احكامه فذكروا جملة من المسائل والاحكام المتعلقة بذلك. من ذلك - [00:29:27](#)

ان المرأة يجب عليها ان يبتدأ بالجمرة الصغرى الوسطى ثم الكبرى وقالوا يرمي كل جمرة بسبع حصيات وهذه الحصاة يرميها ويقول بسم الله كما سيأتي بيان ان شاء الله او يقول الله اكبر يكبر مع كل حصاة - [00:29:48](#)

وكما فعل النبي صلى الله عليه وسلم يرمي هذه الحصيات رميا لا يضعها وضعا بل يرمي رميا ويرمي هذه الحصاة سبع حصيات فاذا شك سبع ام ست يا ابني على اليقين وهو الاقل ثم يرمي سابعة وان شك خمس ام اربع اجعلها اربعا ثم يرمي خامسة وسادسة وسابعة - [00:30:05](#)

ومن آلم يدري عن رميه استحب له ان يتصدق بشيء عن ذلك اما الاصل ان المرء اذا رمى وتأكد من رميه ان رميه صحيح ولا يلتفت لتلك الوسوس وهذا الحصى بين العلماء رحمهم الله حجمه وانه - [00:30:30](#)

يكون كحصى الخذف بين الحمص والبندق. والعرب كانت تقذف بهذه الصورة. تأتي بحصاة تجعلها هكذا. ثم ترميها رميا. وهذا الحصى الذي يحصل وان يجمع يجعل على السبابة حصل حجمه متوسط بين الحمص والبندق. هذا حصل خذف - [00:30:48](#)

والحصى لا يشترط ان يلتقط من المزدلفة بل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قول ابن عباس القط لي سبع حصيات والتقطت للنبي صلى الله عليه وسلم في طريقه - [00:31:08](#)

لا يجوز لك ان تلتقط الحصى من مزدلفة. ويجوز ان تلتقطه من الطريق ويجوز ان تأخذ هذا الحصى من منى والنبي صلى الله عليه وسلم لما التقط حصى جميع الايام. بل التقط سبعا التقط له - [00:31:23](#)

اه سبع حصيات لليوم الاول فقط ولو جئت بحصا معك من بيتك من دارك فان ذلك اصح لا بأس لكن الاولى ان تأخذ الحصى من ارض المناسك ومن ارض الحرم كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:40](#)

والجمار لم تكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لها حوض ولا شاخص انما كان موضعا يرمى فيه ثم بعد ذلك جعل شاخص ليعرف الناس موضع الجمرة واحيطت بحائط وحوض حتى يعرف الناس هذا الموضع ولا يرمون بعيدا عنه - [00:31:59](#)

هنا قال العلماء لا يستحب ولا يسن ان تضرب الشاخص لان هذا الشخص لم يكن موجودا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. انما المقصود ان ترمي الحصاة في ذات الموضع - [00:32:18](#)

ولذلك الموضع قدر في قدر الحوض مرمي ويجب ان تكون هذه الحصاة قد رميت في داخل هذا الحوض وينبغي ان تكون حصيات متواليات فلا يفرق بينها اه تفريقا كثيرا ولا يرميها جميعا. فاذا رمى السبعة - [00:32:31](#)

واحدة فانها تقع واحدة. واذا رماها الله اكبر الله اكبر فهذه تكون سبعا كما سيأتي بعد ان شاء الله في رمي الجمار هذه السنة ان تكون متوالية ولكن لا تكون مجموعة بل ان كانت مجموعة فانها تقع واحدة - [00:32:50](#)

وذكرنا جملة من المسائل المتعلقة في اه رمي الجمار ولعله يأتي ان شاء الله مزيد بيان لها في ذكر صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم. هذه واجبات آآ خمس - [00:33:11](#)

وبقي من واجبات الحج عدد نذكره ان شاء الله في اللقاء المقبل باذن الله تعالى الى ذلكم الحين نستودعكم الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يا راغبا في كل علم نافع متطلعا لزيادة الايمان وتريد سهلا - [00:33:27](#)

يأتيك ميسورا باي مكان زاد وفي اللي يروي غلة الظمان بشرى ندا بشرى ندى بشرى لنا زاد - [00:33:50](#)